



الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات
COMMUNICATION & INFORMATION TECHNOLOGY REGULATORY AUTHORITY

اللائحة التنظيمية لخدمة الواي فاي (WIFI)

1.0 التعريفات:

- 1.1 التصريح: هو البيان الذي يسمح بتشغيل معدات واي فاي من قبل أي مستخدم في نطاقات التردد المعينة والتي تخضع للشروط المنصوص عليها في هذه اللائحة.
- 2.1 التسجيل: هو عملية جمع وتوثيق المعلومات وفقاً للمادة (5) من اللائحة.
- 3.1 المستفيد: هو أي شخص طبيعي أو معنوي يستفيد من خدمات اتصالات عامة أو التي يقصد استخدامها في أغراض خاصة باستخدام عمليات الاتصال.
- 4.1 مقدم الخدمة/المصرح له: الشخص الذي يصرح له بتقديم خدمة أو أكثر من خدمات الاتصالات للجمهور، أو يرخص له بإدارة أو إنشاء أو تشغيل شبكة اتصالات أو خدمة الانترنت لتوفير خدمات الاتصالات للجمهور، ويشمل مقدمي المعلومات أو المحتوى التي تقدم بواسطة شبكة الاتصالات.
- 5.1 الفناء: هي المنطقة المغلقة جزئياً أو كلياً مثل الساحات الملاصقة أو الارتداد القريب التابع للأماكن الخاصة.
- 6.1 IEEE: معهد مهندسي الكهرباء والإلكترونيات، وهي منظمة غير ربحية لإصدار معايير IEEE-SA. وتعتبر IEEE-SA منظمة رائدة في تطوير معايير الصناعة، ولها علاقات استراتيجية مع IEC، ISO، والاتحاد الدولي للاتصالات.
- 7.1 تدخلات ضارة: هي التدخلات التي تمنع أو تؤثر بشدة على أي خدمة من الخدمات اللاسلكية أو خدمات الاتصالات الراديوية.
- 8.1 التغطية في الأماكن المغلقة: اتصالات LAN/WLAN داخل المباني (الجزء الداخلي) للمنشأة. على سبيل المثال لا الحصر:
 - 1.8.1 الفنادق، والمطارات من أجل توفير خدمة الانترنت اللاسلكية لعملائها وغيرها.
 - 2.8.1 المكتبات العامة والمرافق الأكاديمية، مثل الجامعات والكليات والمدارس وغيرها من المؤسسات الأكاديمية المستشفيات والعيادات
 - 3.8.1 الكيانات داخل المباني لاستخدامها الخاص. وهذا يشمل جميع أنواع متطلبات اتصال البيانات
 - 4.8.1 المقاهي والمطاعم شريطة أن تكون هي المسؤولة عن توفير معلومات مفصلة حول جميع المستخدمين المسجلين إذا طلب ذلك من قبل الهيئة.

- 9.1 LAN: هي شبكة سلكية لربط أجهزة كمبيوتر لنقل وتبادل البيانات التي توفر مجموعة واسعة من التطبيقات عالية السرعة، والنطاق العريض وتطبيقات التوزيع الرقمي التي تضم الصوت والفيديو والبيانات.
- 10.1 التغطية في الأماكن المفتوحة: تعني اتصالات LAN / WLAN خارج الفناء حسب موافقات البلدية.
- 11.1 اعتماد النوعية: يعني الموافقة على استخدام أو استيراد أنواع معينة من أجهزة الاتصالات وأجهزة الاتصالات الطرفية التي يحق تعديلها من قبل الهيئة من وقت لآخر.
- 12.1 واي فاي (WIFI): مصطلح يستخدم لتعريف أي من تقنيات الاتصال اللاسلكي في المعيار IEEE 802.11 وهي التقنية التي تقوم عليها معظم الشبكات اللاسلكية WLAN. ولا يعني هذا التعريف أي تكنولوجيا معينة.
- 13.1 نقطة واي فاي ساخنة: يقصد بها نظام إرسال واسع النطاق يستخدم تقنيات تعديل الطيف الترددي المنتشرة. ولتجنب الشك، فإن استخدام مصطلح "خدمة الانترنت اللاسلكية واي فاي" في هذا التعريف لا يتضمن أي معيار محدد أو تقنية محددة.
- 14.1 معدات الشبكات اللاسلكية المحلية WLAN: هي شبكة لاسلكية لربط أجهزة كمبيوتر لنقل وتبادل البيانات التي توفر مجموعة واسعة من التطبيقات عالية السرعة، والنطاق العريض وتطبيقات التوزيع الرقمي التي تضم الصوت والفيديو والبيانات.

2.0 إرشادات لاستخدام الطيف الترددي المعفي من الترخيص:

الترددات المذكورة في الجدول تعتبر ترددات معفية من الترخيص. كما تعتبر الرسوم في الجدول ادناه مقابل تسجيل النقاط المستخدمة في الشبكة (مكونات الشبكة المعرفة كنقاط اتصال)

نوع المستخدم	التغطية في الأماكن المغلقة	التغطية في الأماكن المفتوحة	عدد نقاط الاتصال أو المحطات أو نقاط الواي فاي (WIFI) الساخنة المسموح بتركيبها	يتطلب التسجيل	يتطلب التصريح	الرسوم
الأفراد في السكن الخاص	X	X	25 نقطة أو أقل	لا	لا	لا يوجد
المشاريع، العقارات التجارية ومستخدمي الحكومة	X		25 نقطة أو أقل	نعم	لا	20 دك
المشاريع، العقارات التجارية ومستخدمي الحكومة		X	25 نقطة أو أقل	نعم	لا	20 دك
المشاريع، العقارات التجارية ومستخدمي الحكومة	X		أكثر من 25 نقطة	لا	نعم	1 دك لكل نقطة
المشاريع، العقارات التجارية ومستخدمي الحكومة		X	أكثر من 25 نقطة	لا	نعم	1 دك لكل نقطة

3.0 المتطلبات التقنية والتشغيلية:

يجب أن تكون عملية التشغيل متوافقة مع المعايير الاتية والتي تنطبق على جميع مستخدمي الطيف الترددي المعفى من الترخيص، سواء في الأماكن المغلقة او المفتوحة:

المتطلبات التقنية
استيفاء المعدات المتصلة بهذا النطاق سواء كان استخدامها في الاماكن المغلقة أو الاماكن المفتوحة لمعايير الموافقة النوعية
في الحالات التي يرغب المستخدم الاستفادة من المعدات التي لا يتم اعتمادها للاستخدام في دولة الكويت، يجب تقديم طلب للحصول على شهادة وفقا للمبادئ التوجيهية لاعتماد النوعية.
يجب أن تكون الأجهزة التي تعمل على النطاق المعفى من الترخيص متوافقة مع معايير التعرض للترددات اللاسلكية والامتثال لقوة البث ETSI كما هو موضح في الجدول المرفق رقم (1).
عدم القيام بأي تعديل في مواصفات الأجهزة إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة الخطية.
متطلبات التشغيل
التزام المستخدمين بمتطلبات الموافقات على الهوائيات والهيكل الداعمة لها
يحظر التسويق لمضخات مضخات الطاقة المنبعثة على الاجهزة التي تعمل على النطاق الترددي المعفى من الترخيص.
يمكن تخصيص 2.4 جيجا هرتز و5 جيجا هرتز لاستخدامات لاسلكية أخرى وفي مثل هذه الحالات، يجب ان يكون تشغيل الواي فاي (WIFI) على أساس استخدام ثانوي وفي حالات التداخل الضار يجب على المستخدم المعفى من ترخيص الواي فاي (WIFI) وقف تشغيل المعدات.

إذا كان استخدام شبكات الواي فاي (WiFi) المقدمة على أساس تجاري، يجب أن يوضح للعملاء الآتي:

- 1- استخدامهم لشبكة غير آمنة حيث قد لا تكون هناك حماية كافية فيما يتعلق بالخصوصية وأمن البيانات.
- 2- تكون مسؤولية تسجيل بيانات المستخدمين وكافة المتطلبات الفنية الأخرى من مسؤولية مقدمي هذه الخدمات مع الاحتفاظ بسجلات المستخدمين على كل نقطة دخول (Access Point) لمدة ستة أشهر على الأقل أو حسب ما تقرره الهيئة وتقديمها عند الطلب على أن تكون المعلومات وافية ومبوية وواضحة.
- 3- يلتزم مقدمي هذه الخدمات بالحفاظ على سرية معلومات العملاء وألا تقدم هذه المعلومات للهيئة عند طلبها أو لجهات أمنية ينص عليها القانون.
- 4- أي استخدام للطيف الترددي المعفى من الترخيص لا يخضع لتنظيم جودة الخدمة.
- 5- الالتزام بتنفيذ المعايير والمواصفات والمقاييس المتعلقة بالأمن السيبراني والتي تحددها الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات بشأن جميع الخدمات المقدمة من المرخص له.
- 6- الالتزام بتوفير أحدث البرامج والأجهزة اللازمة لحماية ومراقبة الشبكات والبيانات ووفقاً للمعايير والشروط المعتمدة من الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات.
- 7- يحق للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات مراقبة ومتابعة المرخص له لبيان مستوى سرية وأمن المعلومات ومدى تطبيقه للمواصفات والمعايير المتعلقة بالأمن السيبراني، أو التحقق في البلاغات والحوادث الأمنية والحصول على البيانات اللازمة للتعامل مع البلاغ أو الحادث الأمني.

4.0 - الرسوم:

تحدد الهيئة الرسوم الإدارية والتي تشمل كلفة الدراسة أو الفحص أو التسجيل كما هو موضح في اللائحة ويجوز للهيئة تعديل الرسوم من وقت لآخر.

5.0 - عمليات التسجيل و/أو التصريح:

يجب على المستخدم الالتزام بالخطوات التالية بالإضافة للمبادئ التوجيهية:

أجراء تسجيل المستخدم

الخطوات	المعلومات المطلوبة
زيارة موقع الهيئة على الرابط التالي:	WWW.CITRA.GOV.KW
معلومات الاتصال	<ul style="list-style-type: none"> ✓ الاسم والعنوان للمستخدم ✓ رقم الاتصال والبريد الإلكتروني للمستخدم
المعلومات الاضافية	<ul style="list-style-type: none"> ✓ اسم الشركة المصنعة للجهاز والرقم التسلسلي لكل نقطة اتصال ✓ الرقم التسلسلي لشهادة الموافقة النوعية ✓ عدد نقاط الاتصال لكل نوع ✓ المكان المراد تركيب الاجهزة فيه سواء داخليا أو خارجيا ✓ مقدار طاقة انبعاث الموجات المطابقة لمواصفات الهيئة ✓ الغرض من تركيب الاجهزة وما إذا كان خاص أو تجاري.
أجراء التصريح للمستخدم	
زيارة موقع الهيئة على الرابط التالي:	WWW.CITRA.GOV.KW
معلومات الاتصال	<ul style="list-style-type: none"> ✓ الاسم والعنوان للمستخدم ✓ رقم الاتصال والبريد الإلكتروني للمستخدم
المعلومات الاضافية	<ul style="list-style-type: none"> ✓ اسم الشركة المصنعة للجهاز والرقم التسلسلي لكل نقطة اتصال ✓ الرقم التسلسلي لشهادة الموافقة النوعية ✓ عدد نقاط الاتصال لكل نوع ✓ المكان المراد تركيب الاجهزة فيه سواء داخليا أو خارجيا ✓ وصف لموقع تركيب معدات الشبكة ✓ مقدار طاقة انبعاث الموجات المطابقة لمواصفات الهيئة ✓ الغرض من تركيب الاجهزة وما إذا كان خاص أو تجاري.
الوثائق الفنية	<ul style="list-style-type: none"> ✓ مخطط تكوين الشبكة ✓ خريطة موقع المعدات ✓ بروتوكولات الأمن
<ul style="list-style-type: none"> • تقوم الهيئة بالموافقة أو الرفض على منح التصريح في غضون 10 ايام عمل من تاريخ تقديم الطلب. • يجوز للهيئة سحب التصريح في أي وقت لاحق في حال فشل المستخدم باتباع المبادئ التوجيهية او اي مواد اخرى في هذه اللائحة. 	<p>وتحتفظ الهيئة بحقها في:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1- طلب تغير المعايير التقنية الواجب تطبيقها 2- عدم اصدار التصريح في حال عدم اكتمال المعلومات المطلوبة

6.0 يجوز لمقدم الخدمة بعد الحصول على موافقة الهيئة التعاقد من الباطن مع جهة أخرى لتقديم خدمات الاتصال المصرح له بتقديمها ويبقى مقدم الخدمة وحده مسؤولاً أمام الهيئة والمستفيد عن كافة الالتزامات.

جدول المتطلبات التقنية (1)

ملاحظات	التوافق الإلكتروميغناطيسي (EMC)	القدرة المشعة	التردد
يمكن استخدام قنوات من 1 إلى 13	المعيار الدولي للاتصالات اللاسلكية (EN 300 328)	100 ملي واط كمتوسط الحد الأعلى للقدرة المشعة الفاعلة لهوائي متحد الخواص (EIRP) أو 10 ملي واط لكل ميجاهرتز في أي نطاق لواحد ميجاهرتز	2400 - 2483.5 ميجاهرتز
	المعيار الدولي للاتصالات اللاسلكية (EN 301 893)	200 ملي واط كمتوسط الحد الأعلى للقدرة المشعة الفاعلة لهوائي متحد الخواص (EIRP) أو 10 ملي واط لكل ميجاهرتز في أي نطاق لواحد ميجاهرتز	5150 - 5250 ميجاهرتز
الاختيار الديناميكي للتردد (DFS) والتحكم في قدرة البث	المعيار الدولي للاتصالات اللاسلكية (EN 301 893)	100 ملي واط كمتوسط الحد الأعلى للقدرة المشعة الفاعلة لهوائي متحد الخواص (EIRP) أو 10 ملي واط	5250 - 5350 ميجاهرتز

<p>المتطلبات الإلزامية (TPC) هما من</p>		<p>واط لكل ميجاهرتز في أي نطاق لواحد ميجاهرتز</p>	
<p>الاختيار الديناميكي للتردد (DFS) والتحكم في قدرة البث (TPC) هما من المتطلبات الإلزامية</p>	<p>المعيار الدولي للاتصالات اللاسلكية (EN 301 893)</p>	<p>500 ملي واط كمتوسط الحد الأعلى للقدرّة المشعّة الفاعلة لهوائي متحد الخواص (EIRP) أو 50 ملي واط لكل ميجاهرتز في أي نطاق لواحد ميجاهرتز</p>	<p>5725 - 5470 ميجاهرتز</p>
<p>الاختيار الديناميكي للتردد (DFS) والتحكم في قدرة البث (TPC) هما من المتطلبات الإلزامية</p>	<p>المعيار الدولي للاتصالات اللاسلكية (EN 301 893)</p>	<p>500 ملي واط كمتوسط الحد الأعلى للقدرّة المشعّة الفاعلة لهوائي متحد الخواص (EIRP) أو 50 ملي واط لكل ميجاهرتز في أي نطاق لواحد ميجاهرتز</p>	<p>5825 - 5725 ميجاهرتز</p>